

اذ كانت احدى في افسحة
 مثل وارجو ان ياتيكم
 بنى اسرائيل بحجة الصلوة
 عن التلوة وان خرج في سوا
 اخرى لم يخرج اوراد

وان تراء الموتى لا يسجد الا سامع خارجي
 الصلوة لا تقضى خارجها والركوع بها
 ينوب عنها وان كر في مجلس وصلوة
 يكفى سجدة ويعتبر للست اجلس واسد الشو
 والاشغال من غضن الى غضن تبدل ويكره
 ترك آية السجدة وهد بالهك ونذب ضم غير بايها
 واستحسن نهارا عن سماع **صلوات**

والاصل فيه الا من اوجده على اللسان
 ونفا ليخرج ويؤتمن على المجلس
 حكم ويزال يبق باسجد او التلوة
 وان كان يرد ارض عند اي مجلس
 جازما لا يفتقر واذا اختلف المجلس
 حكم الى اصله وكثف بحجده التمام
 دليل لا عراض بداية

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كل من سجد لله سجدة ارفع الله به عن سخطه سبعون الف حسنة
 وروي عن ابي بصير قال سجدت لله سجدة ارفع الله بها عني سبعين الف حسنة
 وروي عن ابي بصير قال سجدت لله سجدة ارفع الله بها عني سبعين الف حسنة
 وروي عن ابي بصير قال سجدت لله سجدة ارفع الله بها عني سبعين الف حسنة
 وروي عن ابي بصير قال سجدت لله سجدة ارفع الله بها عني سبعين الف حسنة

ان تعذر القيام لم يضر حدث قبل الصلوة
 او فيها صافيا على ركع وسجد وان تعذرا
 مع القيام او لم يراسه فاعدا ان قدر ولا
 فهو واجب وجعل سجوده خفض من ركوعه ولا
 يرفع اليه شي يسجد عليه وان تعذر او لم يرا
 مستاقيا وجعل جلاها الى القبلة او بجحا
 ووجهه اليها والا اول اولى ان تعذر وقت

Copyright © King Saud University

دليل لا عراض بداية